

خماسيات فتاوى الواتساب - رقم) 55 (

وليد السعيدان

اليك يا شيخ بالنسبة للمسافر اذا نوى الجمع فوصل الى مقر اقامته لكنه مثلا وصل العشاء وما صلى المغرب يصلي المغرب ثم العشاء جمعا يجوز له في مكان الإقامة وصل الى المكان - 00:00:00

اقامته جزاك الله خيرا الحمد لله اذا وصل الى محل اقامته قبل دخول وقت العشاء فالواجب عليه مباشرة بعد حط رحله ان يصلي المغرب في وقتها ولا يجوز له ان يخرج المغرب عن وقتها في هذه الحالة لان احكام السفر قد انتفت في حقه لانه صار مقيما. والحكم يدور مع علته وجودا وعدما. واما - 00:00:18

اذا لم يصل الى محل اقامته الا بعد دخول وقت العشاء ففي هذه الحالة يصلي على الترتيب المعروف يصلي المغرب اولا ثم يقيم ويصلي العشاء تامة غير غير مقصورة والله اعلم. احسن الله اليك شيخنا. السائل يسأل يقول هل الاستنشاق يجب - 00:00:41
آآ ان يصل الماء الى اخر الانف ام فقط يدخل الماء بدون ان يصل الى داخل الانف. ومن ترك الاستنشاق عمدا هل في اشكال يا شيخنا؟ الحمد لله مجرد مجرد جذب الماء - 00:01:01

بالانف هذا يعتبر استنشاقا ولكن يستحب للانسان المبالغة اذا لم يكن صائما لحديث لقيط بن صبر عند ابي داود وغيره باسناد صحيح مبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. فاذا اصل الاستنشاق من الواجبات والمبالغة فيه اي جذب الماء الى اواخر الخيشوم. واقاصي - 00:01:21

انف هذا من المستحبات فاصل الاستنشاق واجب والمبالغة فيه لغير الصائم مستحبة والله اعلم. سلام عليكم ورحمة الله الله احسن الله اليك شيخنا. شيخنا هل يجوز بعد الاقامة قول لا اله الا الله وحده لا شريك له؟ يعني هل بعد الاقامة في ذكر معين - 00:01:41
الحمد لله المتقرر في القواعد ان التعبدات زمانا ومكانا وصفة ومقدارا وسببا وشرطا مبناها على التوقيف. فلا يجوز للانسان ان يعتقد فضيلة ذكر معين في زمان او مكان معين الا وعلى ذلك الاعتقاد والتقييد دليل من الشرع ولا نعلم دليلا يدل على افضلية قول شيء - 00:02:01

من الازكار بعد الفراغ من الاقامة او في اثائها. ليس هناك دليل يدل على فضيلة شيء من الازكار في اثناء الاقامة او بعدها ولو كان ذلك مشروعا لنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه بالسند الصحيح. وذلك لان لان الاقامة كانت في عهده صلى الله - 00:02:21
عليه وسلم في كل صلاة مفروضة. ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم شيء من الازكار تتعلق بالاقامة. واما ما اخرجه ابو داود في سننه في في مشروعية التردد وراء المؤذن فانه حديث ضعيف. لان فيه رجلا مجهولا وفيه رجل يقال له ايضا شهر ابن حوشب وهو - 00:02:41

تكلما في الحديث ضعيف وقد تفرد باخراجه الامام ابو داود رحمه الله تعالى. وبناء على ذلك فالترديد انما هو فالترديد وبقية الازكار انما تشرع بعد الاذان. فيشرع مع الاذان التردد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هو سؤال الوسيلة الى غير - 00:03:01

ذلك مما هو معروف لديكم. واما الاقامة فانني لا اعلم فيها شيئا يدل على مشروعية ذكر معين في اثائها او بعد الفراغ منها الله اعلم احسن الله اليك شيخنا السؤال الثاني من قال في سمع الله لمن حمده الله اكبر ثم ان عدلها مباشرة سمع الله - 00:03:21
من حمده ولم يزع سجود السهو. ماذا عليه يا شيخنا؟ او ما الواجب في في الخطأ هذا؟ الحمد لله المتقرر عند علماء ان من فوت واجبا واتى به قبل فوات محله فانه لا سجود سهو عليه - 00:03:41

وبما انه قال في الرفع من الركوع الله اكبر او بعض او قال بعضها ثم تدارك نفسه وقال سمع الله لمن حمده فانه ويعتبر قد قام بالواجب في محله. ففي هذه الحالة لا سجود عليه في الاصح والله اعلم - [00:03:58](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخنا الكريم اسأل الله ان يبارك فيه وكتب الله اجره وشكر الله لك. ما الفرق بين حرم المدينة وحرم مكة من ناحية الصيد ومن ناحية تغليب المعصية ومن ناحية اللقطة وكتب الله اجرک. وعليکم السلام ورحمة - [00:04:15](#)

الله وبركاته. كلاهما حرمان الا ان حرم مكة افضل من حرم المدينة واشد حرمة. وذلك لعدة امور. الامر الاول وفقك الله ان حرم ان الحرم المكي يوجب مضاعفة الحسنات الى مئة الف. فالصلاة في المسجد - [00:04:35](#)

الصلاة في حرم مكة مضاعف بمائة الف صلاة. واما الحرم المدني فبالف صلاة فقط. فاذا من هذه في الجهة صار الحرم المكي افضل. والامر الثاني حرمة صيد الحرم المكي وفيه جزاؤه. يعني من - [00:04:55](#)

في حرم المدينة عفوا فما صاد في حرم مكة فان عليه التوبة لانه ارتكب حراما ومع ذلك عليه الفدية واما الحرم المدني فان الصيد فيه يوجب الاثم فقط. ولكن ليس فيه جزاء في الاصح. ففهمت هذا؟ والامر الثاني - [00:05:15](#)

اه تحریم قطع الاشجار في الحرم المكي مطلقا. واما في الحرم المدني فيجوز ما دعت الحاجة الضرورة اليه لا بأس فيه. لا بأس فيه ان شاء الله. فبهذه الفروق التي تحضرني الان يتبين لك الفرقان بين - [00:05:35](#)

المدني والحرم المكي والله اعلم - [00:05:55](#)